

## الدرس الثاني والثلاثون: تجنب جميع المعاملات الربوية

الحمد لله نعمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أما بعد..

أحبتي في الله، نحن على موعد مع رؤيا لرسول الله في المنام لآكلي الربا - ومن المعلوم أن رؤيا الأنبياء حق - أخرجها البخاري وآخرين عن سمرّة ابن جندب رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُّقَدَّسَةٍ، فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَى وَسَطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يُخْرِجَ رَمَى الرَّجُلِ بِحَجَرٍ فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيُخْرِجَ رَمَى فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ آكِلُ الرَّبَا (1).

وتصوروا واحداً يسبح في دم، أنت إذا وقعت نقطة دم في ثوبك تنتقز، كيف بواحد يسبح في الدم! (قلت: يا جبريل من هذا؟ قال: هذا آكل الربا) هذا عذابه إلى يوم القيامة، فاتق الله في نفسك يا أخي!

أخي الحبيب: ينقسم الربا بصفة عامة لقسمين: ربا فضل وربا نسيئة. ربا الفضل: معاوضة مال بمال بزيادة، أعطيك عشرة آلاف وتعطيني أحد عشر ألفاً أو مبلغ آخر، بزيادة مقدارها اثنان أو ثلاثة أو عشرة.. في المائة هذا ربا الفضل.

ربا النسيئة: لك مال عند إنسان وحان الأجل وما سدد هذا المال فتقول له: سدد ما عليك أو زد ولا أسألك، عشرة آلاف يجب عليك سدادها الآن أو أشكوك للجهة المسؤولة.

فيقول لك: ما عندي.

وتقول له: حسناً، فلتكن المدة سنة أيضاً وتصير أحد عشر ألفاً هذا

(1) (صحيح) أخرجه (خ) 1979.

ربا الجاهلية، نَسَى وَرَدُّ، فلا تعمل بهذا العمل.

ومنه ربا العينة، وهي: أن يبيع السلعة بثمن مؤجل ويسترجعها بثمن حال، هذه اسمها عينة، لأنها حيلة على الربا (66). فمثلا يبيع سعيد إلى سيد سيارة بخمسين ألفا يسدها بعد سنة ثم يشتريها سعيد مرة ثانية من سيد في الحال بثلاثين ألفا فيقبض سيد ثلاثين ألفا ويصبح في ذمته خمسون ألفا لسعيد يسدها بعد سنة.

أخي الحبيب، الربا من أخطر البلايا التي تهدد المجتمع المسلم، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [آل عمران:130].

وقال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (278)} [البقرة: 278].

المعنى: يا من آمنتم بالله واتبعتم رسوله خافوا الله، واتركوا طلب ما بقي لكم من زيادة على رؤوس أموالكم التي كانت لكم قبل تحريم الربا، إن كنتم محققين إيمانكم قولاً وعملاً. ومن أنواع الربا ربا الفضل وربا العينة، فربا الفضل هو بيع النقود بالنقود أو الطعام بالطعام مع الزيادة كأن يباع كيلو تمر جيد بنصف كيلو تمر ردي، وربا العينة هو أن يشتري المحتاج لنقود سلعة معينة بثمن معين إلى أجل معين ثم يبيعه ممن اشتراها منه بثمن فوري أقل فيكون الفرق هو فائدة المبلغ الذي أخذه أجلا وهذا البيع حرام ويقع باطلا.

فَعَنْ ابْنِ عَمَرَ ٥ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ - أي انشغلتم بالرعي - وَرَضِيْتُمْ بِالزَّرْعِ - أي انشغلتم بالزراعة - وَتَرَكْتُمْ الْجِهَادَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ - (1).

ولقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يأخذ الهدية ممن يقرضه، فعن أبي أمامة ٥، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ شَفَعَ لِأَخِيهِ بِشَفَاعَةٍ فَأَهْدَى لَهُ هَدِيَّةً عَلَيْهَا فَقبلَهَا فَقَدْ أَتَى أَبَا عَظِيمًا مِنْ أَبْوَابِ

(1) (صحيح) أخرجه (د) وصححه الألباني في ص. ج برقم 423.

الرِّبَا - (1).

وربا النسيئة في هذه الأصناف الستة: الذهب والفضة والشعير والبر والتمر والملح فلا بد أن يكون البديل فيهم في نفس المجلس وبنفس الوزن عند عمل مبادلة لنفس الصنف، أما إذا كانت المبادلة لسلعتين مختلفتين مثل البر والشعير مثلا فيمكن عدم تساوى الأوزان ولكن يجب التسليم في نفس المجلس وإلا صار ربا نسيئة.

فَعَنْ عَبْدِ بْنِ الصَّامِتِ ☺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالرُّبُّ بِالرُّبِّ - أي القمح -، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا ائْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ، فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ - (2).

أخي الصائغ، احذر من أن تشتري أو تبيع الذهب أو الفضة مع عدم قبض الثمن جملة واحدة في المجلس، فمن المعلوم أنه لا يجوز تأجيل دفع الثمن وإلا يصبح الأمر ربا النسيئة، وكذا لا تبغ ذهباً بذهب أو فضة بفضة مع أخذ فارق الثمن، ولكن اجعل ذلك على بيعتين كل منهما مستقلة عن الأخرى.

الأخت الفاضلة، احذري من أن تبيعي ذهبك القديم بذهب جديد وتدفعي الفرق للصائغ فإن كان لا بد فبيعي ذهبك القديم أولاً ثم اقبضي الثمن وبعد ذلك لك أن تشتري من هذا الصائغ أو غيره ذهباً جديداً بسعر جديد، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "مَنْ بَاعَ يَبِعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ فَلَهُ أَوْ كَسَهَا أَوْ الرِّبَا - (3).

معاشر الإخوة، للربا مخاطر كثيرة نذكر منها:

(1) عقوبة أكل الربا أنه يسبح في نهر دم ويلقم في فيه بالحجارة يوم القيامة.

(2) أكل الربا من السبع الموبقات.

(1) (صحيح) أخرجه (حم د) وحسنه الألباني في ص. ج برقم 6316.

(2) (صحيح) أخرجه (حم م د ه) وصححه الألباني في ص. ج برقم 3445.

(3) (حسن) أخرجه (دك) وحسنه الألباني في ص. ج برقم 6116.

(3) أكل الربا يعرض صاحبه لحرب الله ورسوله، فيصير عدوا لله ورسوله، قال الله تعالى: {فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ زُؤُوسٌ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ} [البقرة: 279].

(4) أكل الربا وكل من أعان عليه ملعون، وَعَنْ جَابِرٍ ☺ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكِلَ الرَّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ وَقَالَ: "هُمُ سَوَاءٌ" - (1). واللعن هو الطرد من رحمة الله تعالى.

(5) ظهور الربا سبب لإهلاك القرى ونزول مقت الله، فَعَن ابْنِ عَبَّاسٍ ☺ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا ظَهَرَ الزُّنَا وَالرِّبَا فِي قَرْيَةٍ، فَقَدْ أَحْلُوا بِأَنْفُسِهِمْ كِتَابَ اللَّهِ ♣" - (2).

(6) مآل الربا إلى قلة وخسران، فَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ ☺ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنَ الرَّبَا إِلَّا كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى قَلَّةٍ" - (3).

(7) الربا أشد من ستة وثلاثين زنية، فعن عبد الله بن حنظلة ☺ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "دِرْهَمٌ رِبَاً يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَشَدُّ مِنْ سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ زَنِيَّةً" - (4).

(9) أدنى الربا ذنبا كمثل من زنا بأمه، وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ ☺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الرِّبَا ثَلَاثَةٌ وَسَبْعُونَ بَاباً أَيْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ وَإِنَّ أَرْبَى الرَّبَا عِرْضُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ" - (5).

(سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك)

\* \* \*

- (1) (صحيح) أخرجه (م) 1598.
- (2) (صحيح) أخرجه (طب ك) وصححه الألباني في ص. ج. 679.
- (3) (صحيح) أخرجه (هـ) وصححه الألباني في ص. ج. 5518.
- (4) (صحيح) أخرجه (حم طب) وصححه الشيخ الألباني في ص. ج. 3375.
- (5) (صحيح) أخرجه (ك) وصححه الألباني في ص. ج. 3539.